

إفاضة العوائد

[33] [وبعبارة أخرى المقامان مشتركان في تعرية المفهوم من حيث كونه متعلقا في الذهن، لكن يختلف ذات المتعلق في مفاد لفظ الابتداء معها في مفاد لفظة من، فلا يحتاج إلى الالتزام بأن المعنى والموضوع له في كليهما] = لا المتصور، وأوصاف اللحاظ والارادة لا تسرى إلى الملحوظ والمتصور بل لا يمكن، وبالفرض يكون قيد اللحاظ في المقام ملغى في المعنيين، ولم يبق في البين الا حقيقة المعنى، فلا محيص عن الالتزام باتحاد المعنى فيهما، والتفصي عن لزوم الترادف وصحة استعمال كل منهما في موضع الآخر باشتراط الواضع على المستعملين ان لا يستعمل الاول الا عند تصويره مستقلا، والثاني عند تصويره آلة. وفيه: ان الآلية والاستقلالية وان كانتا من اطوار اللحاظ وخصوصياته، لكن لا نسلم كلية عدم سראية أوصاف اللحاظ إلى الملحوظ، فان بين الطبيعة الملحوظة لا بشرط وبشرط لا شئ لا ميز إلا من قبل اللحاظ، ومع ذلك تختلف الاقسام بحيث لا يصح استعمال اللفظ الموضوع لاحدها في الآخر، فلا يصح استعمال لفظ المقيد في المطلق ولا المطلق في المقيد بما هو مقيد الا مجازا، وأيضا: ما يحمل عليه كلي بالحمل الشائع وهي الطبيعة المعراة عن خصوصيات الوجود، والمجردة عن جميع القيود حتى قيد التجرد، إذ هو مع لحاظه جزئي خارجا أو ذهنا، والتجريد والتعرية ليسا الا من صفات اللحاظ، ومع ذلك يمتاز الملحوظ المجرد عن المقيد، وأحدهما كلي والآخر جزئي. ولعل ذلك الايراد نشأ من توهم: أن اللحاظ من عوارض الملحوظ فلو نشأ اختلاف في الملحوظ من اختلاف اللحاظ لزم كون اللحاظ دخيلا في تحققه، وذلك يستلزم الدور، لان اللحاظ يتوقف على الملحوظ والملحوظ بالفرض يتوقف على اللحاظ وهو دور صريح. وهو توهم فاسد، لان عروض اللحاظ على الملحوظ ليس من قبيل عروض سائر العوارض بحيث يتوقف وجوده على وجودها، بل من قبيل عروض الوجود على الماهية، لا يتوقف عروضه على وجوده من قبل بل به يوجد، ولا فرق في ذلك بين الوجودات الذهنية والخارجية، فتحصل من جميع ذلك أن نفس الموجود في الذهن آلة غير الموجود استقلالا، ولو كان اللحاظ فيهما ملغى.
